[386] جعلت فداك، رجل نذر ان يصوم اياما معلومة فصام بعضها ثم اعتل فأفطر، أيبتدي في صومه ام يحتسب بما مضى ؟ فكتب إليه يحتسب بما (1) مضى. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في نية الصوم (2) وغير ذلك (3)، ويأتي ما يدل عليه (4). 13 - باب ان من نذر الصوم بالكوفة أو مكة أو المدينة وتعذر أجزأه الصوم حيث يمكن. (13655) 1 - عبدا بن جعفر في (قرب الاسناد) عن عبدا بن الحسن، عن جده علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: سألته عن رجل جعل على نفسه أن يصوم بالكوفة أو بالمدينة أو بمكة شهرا فصام أربعة عشر يوما بمكة، له أن يرجع إلى أهله فيصوم ما عليه بالكوفة ؟ قال: نعم. ورواه علي بن جعفر في كتابه نحوه (1). (13656) 2 - وعن محمد بن عيسى بن عبيد، عن سعدان بن مسلم قال: كتبت إلى أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام: إني جعلت علي صيام شهر بمكة وشهر بالمدينة وشهر بالكوفة، فصمت ثمانية عشر يوما بالمدينة، وبقي

_____ (1) في نسخة ؟: ما (هامش المخطوط). (2) تقدم في الحديث 4 من الباب 2، وفي الحديث 14 من الباب 4 من أبواب وجوب الصوم ونيته. (3) تقدم في الابواب 3، 5، 7 من هذه الابواب. (4) يأتي في الابواب 13، 15، 16 من هذه الابواب. الباب 13 فيه 3 أحاديث 1 - قرب الاسناد: 103. (1) مسائل علي بن جعفر: 187 / 374. 2 - قرب الاسناد: 147. (*) _____